



www.
www.
www.
www.
Ghaemiyeh.com
.org
.net
.ir

أحكام الله فوق كل شيء

آية الله العظمى السيد
صادق الحسيني الشيرازي دام ظله

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

أحكام الله فوق كل شيء

كاتب:

صادق حسيني شيرازى

نشرت فى الطباعة:

ياس الزهراء عليها السلام

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	أحكام الله فوق كل شيء
٦	اشارة
٦	مقدمة
٦	تفسير مفردات الآية
٧	التلاعيب بأحكام الله من أكبر الكبائر
٧	الفقهاء لا يفتون إلا بعد استفراغ الجهد
٧	الشيخ المفید مثالاً للخوف من الفتيا
٨	العوام والإفتاء في الشعائر الحسينية!!
٩	الفتاوى التي بها تحبس السماء ماءها
٩	هل أنت أفقه من الإمام صاحب الزمان؟!
١٠	الناس مسلطون على أنفسهم
١١	لم يفت مجتهد بحرمة أى من الشعائر الحسينية
١١	بي نوشتها
١٢	تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

أحكام الله فوق كل شيء

إشارة

وقفه مع عبارة الإمام الهادى مخاطباً جدّه أمير المؤمنين عليهما السلام

«وحال بينك وبين مواهب الله لك»

محاضرة سماحة آية الله العظمى

السيد صادق الحسيني الشيرازى دام ظله

مؤسسة الرسول الكرم الثقافية

أحكام الله فوق كل شيء

الناشر: ياس زهراء عليها السلام

المطبعة: نينوا

الطبعة: الأولى

عدد النسخ:

ردمك:

يأهتمام مؤسسة دار المهدى والقرآن الحكيم

الحسينية الكربلائية إصفهان

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآلـه الطـاهـرـين ولـلـعـنـ الدـائـمـ عـلـىـ أـعـدـائـهـ أـجـمـعـينـ.

قال الله تعالى؟: ولو تقول علينا بعض الأقوايل؟ لأنـذـنـاـ مـنـ بـالـيـمـينـ؟ ثـمـ قـطـعـنـاـ مـنـ الـوـتـينـ؟ مـاـ مـنـكـ مـنـ أـحـدـ عـنـهـ حـاجـزـينـ؟).

مقدمة

ذكرنا في المحاضرة السابقة أن بعض المشركين ادعى أن القرآن ليس من عند الله تعالى وأن النبي صلى الله عليه وآلـهـ حـاشـاهـ جاءـ بهـ منـ نـفـسـهـ، فـرـدـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ عـلـيـهـ بـهـذـهـ الـآـيـاتـ، وـقـلـنـاـ إـنـهـاـ مـنـ الـآـيـاتـ الـعـجـيـبـةـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيـمـ؛ لـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ يـتـحـدـثـ فـيـهـ بـشـدـةـ بـالـغـةـ عـنـ نـبـيـهـ وـحـبـيـبـهـ مـعـ أـنـهـ مـنـ الـمـحـالـ أـنـ يـصـدـرـ عـنـهـ ذـلـكـ! فـلـمـ يـقـلـ اللـهـ تـعـالـىـ مـثـلـاـ: إـنـ رـسـوـلـنـاـ صـادـقـ وـأـمـيـنـ كـمـاـ تـعـرـفـونـهـ، فـكـمـاـ لـاـ يـكـذـبـ عـلـيـكـمـ لـاـ يـكـذـبـ عـلـىـ رـبـهـ، أـوـ إـنـ سـبـيـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ سـبـيـلـ سـاـئـرـ الـأـنـبـيـاءـ، فـلـمـ يـكـذـبـ عـلـىـ رـبـهـ، بلـ قـالـ إـنـهـ سـيـأـخـذـ بـهـذـهـ الشـدـةـ لـوـ صـدـرـ مـنـهـ أـدـنـىـ نـسـبـةـ كـذـبـ حـاشـاهـ؛ وـمـاـ ذـلـكـ إـلـاـ بـيـانـاـ لـعـظـمـةـ أـحـكـامـهـ تـعـالـىـ وـعـدـمـ الـمـحـابـاةـ فـيـهـ حـتـىـ مـعـ أـحـبـ خـلـقـهـ إـلـيـهـ.

تفسير مفردات الآية

في اللغة: ((قال عن فلان)), أى نقل عنه قوله، و «تقول عليه» أى نسب إليه قوله لم يقله.

إذن يكون تفسير قوله تعالى؟ ولو تقول علينا؟ لو أن هذا النبي نسب إلينا قوله لم نقله، وليس شرطاً أن يكون تقوله كل القرآن، بل لو تقول علينا؟ بعض الأقوايل،؟ لأن يضيف آية واحدة مثلاً على آيات القرآن التي تعدادها ستة آلاف وستمائة وستة وستون آية. لأنـذـنـاـ مـنـ بـالـيـمـينـ؟ الـيـمـينـ فـيـ الـلـغـةـ: الـيـمـينـ وـالـبـرـكـةـ، وـالـقـوـةـ وـالـقـدـرـةـ، وـالـيـدـ الـيـمـنـيـ أـيـضاـ؛ وـذـلـكـ لـأـنـ أـكـثـرـ النـاسـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ هـذـهـ الـيـدـ، فـيـهـ إـذـاـ الـيـمـينـ وـالـبـرـكـةـ أـىـ استـمـارـ الـحـيـاءـ، وـفـيـ هـذـهـ الـيـدـ الـقـوـةـ وـالـنـشـاطـ وـالـعـمـلـ. وـالـمـقـصـودـ بـالـآـيـةـ الـيـدـ الـيـمـنـيـ وـالـقـدـرـةـ وـالـسـيـطـرـةـ.

فيكون المعنى: لو فعل ذلك إذاً لأنّنا منه يمناه وسلبنا عنه قدرته وجّدناه من قوّته).
ولا يقف الأمر عند هذا الحد بل يقول تعالى بعد ذلك:
ثم لقطعنا منه الوتين؟ أى قطعنا شريان حياته. فإنّ الوتين هو جبل الوريد الذي ورد في آية أخرى في قوله تعالى؟: ونحن أقرب إليه من جبل الوريد.)؟

ولا يقف الأمر عند هذا الحد كذلك، بل يتعدّاه تعالى كما في تتمة قوله؟: فما منكم من أحد عنده حاجزين؟ أى لو أردنا أن نفعل ذلك مع أشرف الأنبياء فإنّ أياً منكم - أيها المسلمين، يا أمّه رسول الله ويَا مَنْ تَعْتَزُّونَ به - لا يمكن أن يدافع عنه أو يكون حاجزاً يمنعنا عن إزال هاتين العقوبتين به. لماذا؟ لأنّ أحكام الله تعالى بهذه المثابة من الأهمية!

التابع بأحكام الله من أكبر الكبائر

إذا كان هذا جزاء رسول الله صلى الله عليه وآله فيما لو تقول على الله تعالى ترى فيما حال غيره من الناس؟!
إذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يستطيع أن يتصرف في أحكام الله تعالى، بل يكون مستحقاً لهذه العقوبة الشديدة لو فعل ذلك مع أنه أشرف المخلوقات، فكيف الحال بغيره؟!
نستنتج من هذا العرض المختصر أنّ أحكام الله هي أهم شيء عند الله تعالى، وأنّ التابع بها يعدّ أكبر حريمه عند الله كما عبر عنها القرآن الكريم وتهون عندها كلّ الجرائم والمعاصي إلا الشرك بالله تعالى! فمن أكبر الكبائر أن يقول شخص: إنّ هذا حلال وهذا حرام كذباً على الله ومن دون علم.

الفقهاء لا يفتون إلا بعد استفراغ الجهد

إنّ من يراجع كتب الفقه يدرك هذه الحقيقة بجلاء. هناك على سبيل المثال أخذ وشد طويل وعریض ونقاش حاد بين فقهاء الإسلام منذ أربعين عشرين قرناً وحتى اليوم حيال الإفتاء طبق روایة أحد رواتها مجھول الحال. فمثلاً لو وردت روایة عن المعصوم عشرة رواه كان تسعه منهم ثقات ولكن يقع في هذه السلسلة شخص واحد مجھول الحال أى لا يعلم حاله هل هو ثقة أم لا؛ هنا يتوقف الفقهاء في الإفتاء طبق هذه الروایة، لأنّه لا يجوز القول إنّ حكم الله في مسألة هو كذا أو كذا دون دليل ومستند. فإذا كان الأمر كذلك فهل يحقّ بعد ذلك لمن ليس اختصاصه الفقه أن يعطي رأياً في أحكام الله فيحلّ ما يشاء ويحرّم ما يشاء؟!
لقد سمعت شخصياً من المرحوم الوالد رضوان الله عليه أنه كانت هناك مسألة من مسائل الحج - لا يسعنا بيانها - وقعت مداراً للبحث بين مجموعة من المجتهدین، منهم مراجع للتقلید، وهم السيد الوالد رحمة الله نفسه والسيد آقا حسين القمي رحمة الله والشيخ محمد رضا الإصفهانی رحمة الله والسيد زین العابدین الكاشانی رحمة الله، واستمر البحث لمدة ثلاثة أسابيع ولم يستطعوا في نهاية المطاف أن يقطعوا فيها بالحرمة فأفتقوا بالاحتياط؛ مع أنّهم جمهرة من المجتهدین قضى كلّ منهم عشرات السنين من عمره حتى صار خبيراً في الفقه وصار استنباط الأحكام شغله واحتصاصه، لكنهم مع ذلك توافقوا عندما أعزّهم الدليل ولم يتعجلوا في إصدار الحكم، فإنّ الجاهل وحده الذي يصدر الأحكام هكذا اعتباطاً، أما المتخصص فهو يدرك أهمية الموضوع ولا يستهين بأحكام الله ويطلقها جزافاً لأنّه يعرف عظمتها وأنّه سيكون مسؤولاً. أمّا الله الذي تحدث عن نبيه بتلك الشدة، فقال؟: ولو تقول علينا بعض الأقوایل،؟... فكيف بغيره من الخلق؟!

الشيخ المفيد مثالاً للخوف من الفتيا

لقد كان الشيخ المفيد رضوان الله عليه من كبار علماء الطائفه، عاش قبل أكثر من ألف عام في الغيبة الصغرى للإمام الحجة عجل الله

تعالى فرجه الشريف، وكان يحضر درسه في بغداد العلماء من مختلف الطوائف والملل من السنة والشيعة والنصارى واليهود والصابئة. ورد في تاريخه أنه سئل يوماً في حكم امرأة حامل ماتت والولد ينبعض في رحمها، فقال: يُشق الجانب الأيمن من البطن ويُخرج الولد ثم تدفن الأم. ثم تبيّن أنه أخطأ في جوابهم، فكان ينبغي أن يقول بشقّ الجانب الأيسر، فأسف على إفتائه وقرر أن لا يفتى أحداً بعد ذلك.

فمع أنه لم يثبت من الناحية الطبيعية وجود فرق في شقّ بطن الحامل الميّة سواء كان من الجانب الأيمن أم الأيسر، ومع أنّ الشيخ المفيد لم يكن عاماً بل صدرت منه الفتوى بخلاف الحكم الشرعى خطأً، وكلّ الناس معروضون للخطأ إلا المعصومين، إلا أنّ الشيخ المفيد تألم إلى درجة بحيث قرر ترك الإفتاء خشية الوقوع في الخطأ ثانيةً والقول بما لم يحكم الله - وإن لم يكن عاماً -. وهذا والشيخ المفيد بلغ درجة من العلم والفضل بحيث كان مرجعاً ليس للشيعة وحدهم بل كان يرجع إليه المسلمين وغيرهم وينهلو ن من نمير علمه. ولقد نقل أن الإمام الحجّة عجل الله تعالى فرجه الشريف نعاه بنفسه عندما توفى وكتب على قبره: لا صوت الناعي بفقدك إنّه يوم على آل الرسول عظيم()

عالم بهذه المنزلة يحدّر من تكرّر الخطأ منه فيجلس في بيته ويغلق عليه بابه ويقرّر عدم الإفتاء، دون أن يجدى معه إصرار المراجعين، حتى بعث إليه على ما يُنقل - الإمام صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه، في أحد الأيام شخصاً وقال له: يقول لك الإمام: أفتدي يا مفيد، منك الفتيا ومنّا التسديد(). ثم اعلم أن الإمام بعثني على الجماعة الذين استفتوك وقلت لهم: إنّ الشيخ يقول: "لقد أخطأوا" فشقّوا البطن من الجانب الأيسر. عندها أرسل الشيخ خلف الجماعة ليتأكد من الموضوع، فقال لهم: ماذا عملتم بالمرأة الحامل؟ قالوا: شققنا بطنها من الجانب الأيسر كما أخبرنا الشخص الذي أرسلته خلفنا. بعد ذلك عاد الشيخ المفيد للإفباء().

العام والإفتاء في الشعائر الحسينية!!

إذا عرفنا هذا الاحتياط من العلماء في صدور الأحكام فلنلق نظرة على واقعنا، وخاصة عندما يحل شهر محرم الحرام وذكرى استشهاد أبي الأحرار الإمام الحسين سلام الله عليه، ترى العجب العجاب، في كثرة المتصدرين للإفتاء من عوام الناس! فهذا يقول لبس السواد حرام، وذاك يقول بحرمة اللطم على أبي عبد الله، وآخر يحرّم التطبير، مع أنّ أحداً من المجتهدین لم يقل بحرمة أيّ من الشعائر الحسينية؛ لأنّ المجتهد لا يصدر الأحكام جزاً وبسرعة بل ربما أتعب ثلاثة من المجتهدین أنفسهم ثلاثة أسبوع - كما قلنا - دون أن يخرجوا بحكم قاطع في مسألة واكتفوا بالاحتياط، أما الجهلة من الناس فتراهم يتسرعون في إصدار أحكام ليس من شأنهم ولا من اختصاصهم دون أن يبالوا!

فكيف يمكن أن يكون اللطم على الإمام الحسين سلام الله عليه حراماً وهذا هو الشاعر دعبد الخزاعي ينشد أشعاراً في رثاء الإمام المظلوم بمحضر الإمام الرضا سلام الله عليه ويقول فيها:

أفاطم لو خلت الحسين مجلداً وقد مات عطشاً بسط فرات

إذا للطمت الخدّ فاطم عنده وأجريت دمع العين في الوجبات()

والإمام الرضا سلام الله عليه لا يردد بل يستزيده. فهل يمكن أن ينسب دعبد الخزاعي عملاً محراً إلى فاطمة الزهراء سلام الله عليها ويُسكت الإمام الرضا سلام الله عليه عنه؟!

ولقد سئل الإمام الصادق سلام الله عليه عن مسائل كهذه، فقال: وقد شققنا الجيوب ولطمن الخدوش الفاطميات على الحسين بن علي عليهما السلام وعلى مثله تُلطّم الخدوش وتُشقّ الجيوب(), فهل الفاطميات وزينب الكبرى لا بل الإمام الصادق سلام الله عليه لا يعرفون الحرام، ويعرفه زيد من الناس أو عمرو؟

وهكذا الحال مع لبس السواد على سيد الشهداء سلام الله عليه فلقد فعله المعصومون صلوات الله عليهم أجمعين.

اقرأ التاريخ ثم تكلم. راجع كتب الفقهاء والرسائل العملية وبعد ذلك قل ما بدا لك.

فها هو كتاب جواهر الكلام (٢) ذو الأربعين مجلداً، هذا الكتاب الضخم الذي لا يذكر صاحبه - وهو بحر من العلم - مسألة إلا ويدرك دليلها، وأصحاب الاختصاص يعرفون الجواهر وصاحب الجوهر.. هذا الرجل يستدلّ على مسألة واحدة في باب من أبواب الفقه عبر عشر صفحات من كتابه ثم يناقش الاستدلال ويرد ثم يقول أخيراً: لا يمكننا أن نفتى والاحتياط سبيل النجاة!

تأمل جيداً: صاحب اختصاص يناقش مسألة في عشر صفحات ولا يقطع أخيراً، ثم يأتي رجل ليس بصاحب اختصاص وليس بمجتهد ويصدر حكماً بسرعة، دون تفكير ودون دليل، ويقول لك إن العمل الفلانى حرام!

والعجب أنه عندما تأتى مناسبة استشهاد الإمام الحسين سلام الله عليه وينصب عزاؤه يصبح كل شيء حراماً وكل الناس فقهاء!! مع أن أحداً من المجتهدين لم يفت بحربة أى من شعائر أبي عبد الله سلام الله عليه.

إن الحكم بغير ما أنزل الله من أكبر الكبائر، حتى لقد تحذّث الله عن رسوله وأحب الخلق إليه بتلك الصفة عندما تعلق الأمر بهذا الموضوع!

الفتاوى التي بها تحبس السماء ماءها

تنازع رجالان في عهد الإمام الصادق سلام الله عليه عند أبي حنيفة في كراء حيث اكتفى أحدهما فرساً من الثاني للذهاب إلى مكان اللقاء صاحب له ولكنه عندما وصل إلى ذلك المكان لم يلق صاحبه لأنّه كان قد ذهب إلى نقطة أبعد منها، فاستمر في مسيره قاصداً إياه حتى بلغه، وهنا طالب صاحب الفرس أجرًا أكثر لقاء المسافة الزائدة، لكن المكتري اعترض بأنّ الكراء كان بهدف الوصول إلى الصاحب وإن زادت المسافة، وحكم أبو حنيفة لصالحه استناداً إلى قاعدة فقهية أخطأ في فهمها، وهي «الخروج بالضمان». ولم يرض المكارى وطلب الاحتكام إلى الإمام الصادق سلام الله عليه، ورغم أنّ الخلاف كان في دراهم معدودة وأنّ أبي حنيفة أخطأ في فهم القاعدة وأنّ الإمام الصادق إمام معصوم وحفيده رسول الله فهو عنده علم رسول الله صلى الله عليه وآله، وكان أستاذًا لأبي حنيفة، إلا أنّ الإمام لم يجب على المسألة أولاً بل قال قبل أن يجيب: بمثل هذا القضاء تحبس السماء ماءها وتمنع الأرض برకاتها().

أى آننا لو قلنا عن أمر إنّه حرام مع أنّ الله لم يحرّمه، أو إنّه حلال وهو عند الله ليس بحلال، وكذا المكره والمستحب والواجب فإن ذلك القول بغير ما أنزل الله يمنع الأمطار من النزول ويحبس برّكات الأرض.

فلو سألك أحد: هل الشيء الفلانى حلال أم حرام؟ فلا تجده من تلقاء نفسك بل سل مجتهداً وأعطيه الجواب، فإنّ الله تعالى لم يجعل أحكاماً بيد أيّ أحد، بل جعلها بيد نبيه صلى الله عليه وآله وقال؟: وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا().

لقد قُتل الأنبياء والأولياء في سبيل أحكام الله تعالى، وأخبر الإمام الحسين عليه السلام أخاه محمد بن الحنفيه - لما أراد ثنيه عن الخروج إلى كربلاء - أنه رأى جدّه صلى الله عليه وآله في المنام، فقال له:

يا حسين اخرج فإنّ الله قد شاء أن يراك قتيلاً!

فقال له ابن الحنفيه: إنّ الله وإنّا إليه راجعون! فما معنى حملك هؤلاء النساء معك وأنت تخرج على مثل هذه الحال؟

فقال له: قد قال لي إنّ الله قد شاء أن يراهن سبايا().

لماذا شاء الله ذلك؟ لأنّ أحكام الله فوق الحسين وزينب وأم كلثوم.

هل أنت أفقه من الإمام صاحب الزمان؟!

أمّا من يقول إنّ إخراج الدم على الإمام الحسين سلام الله عليه حرام فنقول له: هل أنت أفقه أم صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريفي؟! وهو الذي يخاطب جده الحسين سلام الله عليه بقوله في زيارة الناحية المقدسة: لأنّدبنك صباحاً ومساءً ولأبكينّ عليك

بدل الدموع دماً فهل الدم الذي يخرج من العين أخطر أم الدم الذي يخرج من الرأس بالتطيير أو من الظهر بالسلسل أو من الصدر باللطم؟ أم أن الإمام الحجة حاشاه -لا يعرف أن هذا العمل حرام ويعلمه فلان من الناس؟! لقد نطحت زينب سلام الله عليها رأسها بمقدم المحمل حتى سال الدم من تحت قناعها. فهل فعلت زينب حراماً؟ ولماذا لم تندهن من فعلها؟

الناس مسلطون على أنفسهم

هناك حريتان موجودتان في الإسلام؛ حرية الفكر حيث يقول تعالى: «لا إكراه في الدين»؟ وحرية العمل؛ لقواعد المسلمين لدى الفقهاء «الناس مسلطون على أنفسهم» ولقول رسول الله صلى الله عليه وآله الذي أجمع المسلمين على نقله وهو: الناس مسلطون على أنفسهم (ع) يتصرفون فيها بما يشاءون. أما الإضرار بالنفس فليس حراماً في الإسلام إلا في موضعين وسائلوا عن ذلك جميع الفقهاء؛ الموقع الأول هو الانتحار فهذا غير جائز في الإسلام، واستدلّ الفقهاء عليه بالآية الكريمة: «ولا تلقو بأيديكم إلى التهلكة» (ع)، وإن كانت في سياق آيات الجهاد لكن استدلّ الفقهاء بها؛ لاستدلال الأئمة بها في هذا المعنى. وكذلك قوله تعالى: «ولا تقتلوا أنفسكم» (ع).

الموقع الثاني المستثنى من جواز الإضرار بالنفس هو أن يتلف الإنسان أحد أعضائه أو إحدى قواه. فلا يجوز للإنسان أن يعمى عينه أو يضمّ أذنه أو يقطع أنملة من أنامله هكذا عبثاً وليس لعملية جراحية في ضرورة من الضرورات.

كما لا يجوز للإنسان أن يشلّ قوته من قواه كالمرأة تتلقع رحمها أو تشرب دواء يمنعها عن الإنجاب نهائياً -أماماً إذا كان شلل القوة لفترة معينة فقال العلماء بجوازها -وكذلك الحال بالنسبة للرجل.

أجل إن الإضرار بالغير غير جائز حتى لو كان بمقدار عود ثقاب، ولقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله...: «لا وإن الله عزّ وجلّ سائلكم عن أعمالكم حتى عن مسّ أحدكم ثوب أخيه بأصبعه»، فلو أنّ أخاك جلس إلى جانبك ووضعت طرف ثوبه بين إصبعين من أصابعك تريده أن تعرف نوع القماش مثلاً -وهو لا- يعلم، فإنّ ذلك لا يجوز لك إن كنت تعلم أنه لا يرضي، ولسوف تُسأل عن ذلك يوم القيمة. بل يقول الفقهاء إنّ الإنسان مسؤول عن مثل هذا التصرف -لو كان غصباً - حتى مع زوجته كما لو كانت تستحي من ذلك ولا ترضى مثلاً -فإنّ حق الرجل على الزوجة لا يتعدي أمرتين هما: الفراش وخروجها من البيت بإذنه، وليس له وراءهما أيّ حق عليها بعد ذلك، ولا يجوز له أن يلحق بها أدنى ضرر.

أما الإضرار بالنفس فكما قلنا هو جائز إلا في موردين هما قتل النفس أو تلف أحد الأعضاء أو القوى. فهؤلئك الناس والتجار يسافرون في الحر والبرد وهم يتعرّضون للأخطار وربما قللو من نومهم أو غذائهم وربما مرضوا وهم في الفُلك، وعلى هذا جرت سنة الناس ولم يبلغنا أنّ الأئمة منعوا أحداً رغم وجود احتمال للغرق والموت -غير الغالب طبعاً.

ولم ينتبه الفقهاء عن الضرر البالغ كالتدخين مثلاً، فمع أنّ الأطباء مجتمعون على أنّ التدخين مضرة بصحّة الإنسان فهل سمعتم أنّ فقيهاً أفتى بحرمة التدخين؟ كلا بالطبع لأنّه لا دليل لهم على الحرمة بل الأصل «إنّ الناس مسلطون على أنفسهم».

ومثل التدخين إدخال الطعام على الطعام والنوم بعد الأكل مباشرة وأمور كثيرة أخرى من هذا القبيل، واكتفى الشرع بكرامتها ولم يقل بحرمتها إلا في الاستثناءين المذكورين آنفاً، وما ذلك إلا لأنّ الناس مسلطون على أنفسهم.

ولو كانت أحكام الله تعالى بيد الناس لأفتقى كلّ واحد بها حسب أهوائه وتصوراته، ولأنّ محى الإسلام الذي بين أيدينا اليوم ولا أصبح شيئاً ثانياً! لكنّ جهاد المصطفى صلى الله عليه وآله وإخلاصه في تبليغ ما أمر المولى تعالى به، وكذلك دماء أهل البيت سلام الله عليهم التي أريقت في سبيل ديمومة أحكام الله تعالى قد أبقتا على الدين حتّى نابضاً إلى اليوم.

إذن لو سئل أحد عن مسألة ولم يكن من أهل الاختصاص فعليه أن يحيل سائله إلى المجتهد الجامع للشريطة أو أن يسأله بنفسه وينقل

عنه جوابه إليه، ولا يحق حتى لو كيل المجتهد أن يجيب من عند نفسه، بل عليه أن ينقل رأى مرجع التقليد فهو الحجة علينا، وقد علمنا كم يبذل المجتهدون من الوقت والجهد للوصول إلى استنباط حكم من أحكام الله تعالى، وربما لا يتوصلون إليه فيعملون بالاحتياط ولا يفتون.

لم يفت مجتهد بحرمة أى من الشعائر الحسينية

الأمر الآخر الذي ينبغي أن لا ننساه هو أنّ أياً من الشعائر الحسينية المعهودة لم يفت مجتهد بحرمتها، بل الفقهاء قاطبئه أفتوا بجوازها بل استحبابها؛ فلا يجوز لغير الفقيه أن يفتى من عند نفسه بحرمة شيء منها، فيقول مثلاً: إن اللطم على الحسين أو التطير أو التشبيه أو ضرب السلسل حرام لأن فيها ممارسة لإيذاء الإنسان نفسه، مع أن كل هذه الممارسات لا تصل إلى حد خروج الدم من عين الإنسان، والإمام الحجة يمارسه، فلست أنا ولا أنت ولا غيرنا أفقه من صاحب الزمان صلوات الله عليه وعجل الله تعالى فرجه الشريف، وكلام غير المجتهدين ليس بحجية ولا يصح الأخذ به ولا يجوز نقله شرعاً.

نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى.

وصلى الله على محمد وآل الطاهرين.

(٤٤-٤٧) الحقيقة:

(١) يقول الله تعالى في آيات أخرى؟: والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما (المائدة: ٣٨) وهذا الحكم إنما يكون طبعاً بعد توفر الشروط الكثيرة المذكورة في الكتب الفقهية كشرح اللمعة والتبصرة وتسهيل الأحكام وغيرها.

وأول ما تقطع يمين السارق، ولا يكون القطع من الرزند، بل تقطع الأصابع الأربع فقط ويترك له الكف ليستعين به على السجود؛ قال تعالى؟: وأن المساجد الله فلا تدعوا مع الله أحدا (الجن: ١٨)

فمن قطع يد سارق من الرزند فهو أعظم جرماً عند الله من السارق نفسه، لأن السارق تحدي بصورة فردية حكماً شرعاً واحداً، أما منطبق حكماً من عند نفسه ونسبة إلى الله تعالى فقد ارتكب وزراً عظيماً دونه السرقة بكثير..

پی نوشتها

(١) سورة ق: ١٦.

(٢) بحار الأنوار: ٥٣ / ٢٥٥ في ذكر من فاز بلقاء الحجة عليه السلام، الحكاية الخامسة والعشرون.

(٣) انظر روضات الجنات للخونساري: ٦ / ١٥٣ - ١٧٨ رقم ٥٧٦ ترجمة الشيخ المفيد.

(٤) انظر كتاب قصص العلماء للتنكابني.

(٥) راجع كشف الغمة للأربلي: ٣ / ١٠٨ - ١١٧ نص القصيدة.

(٦) تهذيب الأحكام للطوسى: ٨ / ٣٢٥ ح ٢٣ باب الكفارات.

(٧) جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام للفقيه العلام الشيخ محمد حسن بن الشيخ باقر بن المولى الشريف الكبير. راجع الدرية لأغا بزرگ الطهراني: ٥ / ٢٧٥ رقم ١٢٩٦.

(٨) الكافي: ٥ / ٢٩٠، عنه بحار الأنوار: ٤٧ / ٣٧٥ ح ٩٨.

(٩) الحشر: ٧.

(١٠) اللهو في قتل الطفوف لابن طاووس: ٢٨ (ط. منشورات الشريف الرضي-قم).

(١١) البقرة: ٢٥٦.

(٤) عوالى الالائى للأحساوى: ٢٢٢ / ١ ونهج الحق وكشف الصدق للعلامة الحلى: ٤٩٤ وغيرها.

(٥) البقرة: ١٩٥.

(٦) النساء: ٢٩.

(٧) ثواب الأعمال للصدق: ٣٤٦ ح ١، مقطع من عقوبات الأعمال.

تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

جاهدوا بآموالكم وآنفسكم في سبيل الله ذلِّكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبه/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَنْدَ أَخْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاشِنَ كَلَامِنَا لَتَبَعُونَا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١ ص ٣٠٧.

مؤسس مجتمع "القائمة" الشفافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره ودرايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٣٨٠هـ) الهجرية القمرية)، مؤسسة وطريقه لم ينطفئ مصباحها، بل تتعين بأقوى وأحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧هـ) تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - و مع مساعدته جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجماع، بالليل والنهار، في مجالاتٍ شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفع عن ساحة الشيعة وتبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحري الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلاطى المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بياущ نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواء برامج العلوم الإسلامية، إناله المنابع الازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعه، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشها بالأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكتاف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى. - من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقة و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع آخر

ه) إنتاج المُتَبَّجَات العرضية، الخطابات و... للعرض في القنوات القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائي و اليدوى للبلوت، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجرامع، الأماكن الدينية كمسجد

جـمـكـران و...
...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال والأحداث المستشارين في الجلسة
ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة
المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و مفترق "وفائي" / "بنيه" القائمة"
تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٣٥٧٠٢٣ - ٢٥٩٨٣١١

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران: ٠٢١ ٨٨٣١٨٧٢٢

التجارية والمبيعات: ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين: (٠٣١١) ٢٣٣٣٠٤٥

ملحوظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتربت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا تُؤْفَى الحجم المتزايد والمتسّع للامور الدينيّة والعلمية الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجي هذا المركّز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرَجَهُ الشَّرِيفَ) أن يُوفّقَ الكلّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولئ التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩